

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٤ لسنة ١٩٨٤

بدعوة مجلس الشعب إلى الانعقاد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مبادئ الحقوق السياسية والقوانين المعدلة له

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

مجلس الشعب مدعو إلى الانعقاد ابتداء من يوم السبت ٢٣ رمضان سنة ١٤٠٤ هـ الموافق ٢٣ يونيو سنة ١٩٨٤ م الساعة الحادية عشرة صباحاً لافتتاح دور الانعقاد العادي الأول للفصل التشريعي الرابع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ رمضان سنة ١٤٠٤ (١٣ يونيو سنة ١٩٨٤)

حسنى مبارك